

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٧٣ لسنة ١٩٨٨

بالترخيص لطائفة الأقباط الأرثوذكس بكنيسة الأنبا شنودة

بقرية بيت هلام - مركز جرجا بمحافظة سوهاج

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٢٧ بتنظيم السلطة فيما يختص بالمعاهد الدينية وتعيين

الرؤساء الدينيين وبالمسائل الخاصة بالأديان المسموح بها فى البلاد ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يرخص لطائفة الأقباط الأرثوذكس بكنيسة الأنبا شنودة بقرية بيت هلام -

مركز جرجا - محافظة سوهاج المقامة على قطعة الأرض الموضحة بالرسم المرافق مع إعادة بناء

سورها .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى غزة ذى القعدة سنة ١٤٠٨ (١٥ يونيه سنة ١٩٨٨)

حسنى مبارك